
سياسة الاستخدام المقبول

AEDA-POL-002

نسخة ١،٠

تاريخ الإصدار ٢٠٠٨/٤/٢١

إدارة أسماء نطاق الانترنت .ae
ص.ب: ١١٦٦٨٨
دبي
الإمارات العربية المتحدة
www.aeda.ae



إدارة أسماء نطاق الانترنت
Domain Administration

حقوق المؤلف © ٢٠٠٨ الهيئة العامة لتنظيم قطاع الاتصالات بدولة الإمارات العربية المتحدة. جميع الحقوق محفوظة.

فهرس المحتويات

ج	معلومات حول الوثيقة.....	
١	سياسة الاستخدام المقبول.....	
١	التفسيرات والتعريفات:	١
١	أهداف السياسة.....	٢
١	الالتزام بالسياسة.....	٣
٢	المبادئ.....	٤
٢	الإرشادات.....	٥
٢	١-٥ أمن النظام والشبكة.....	
٢	٢-٥ عدم التدخل بالخدمات.....	
٢	٣-٥ سلامة الشبكة.....	
٣	٤-٥ الإنفاذ.....	
٣	٥-٥ محدودية المسؤولية.....	
٣	٦-٥ الرقابة.....	
٤	مراجعة السياسة.....	٦

معلومات حول الوثيقة

معلومات الاتصال الخاصة بالوثيقة

لمزيد من التفاصيل حول هذه الوثيقة، يرجى الاتصال بالعنوان التالي:

مسؤول سياسات	المنصب:
ص. ب: ١١٦٦٨٨ دبي، دولة الإمارات العربية المتحدة	العنوان:
+٩٧١ ٤٤٢٨٨٨٨٨	رقم الاتصال:
policy@aeda.ae	البريد الإلكتروني:

وضع الوثيقة

فيما يلي ملخص وضع الوثيقة:

١,٠	النسخة:
٢٠٠٨/٨/٣	تاريخ النفاذ:
سارية	الوضع:
٢٠٠٨/٤/٢١	تاريخ الإصدار:

سياسة الاستخدام المقبول

١ التفسيرات والتعريفات:

- ١-١ ما لم يرد نص صريح في هذه السياسة بخلاف ذلك، فإن جميع المصطلحات المستخدمة في هذه السياسة والمعرفة في سياسة التعريفات العامة المعتمدة في الإدارة (كما يتم تعديلها من وقت لآخر) ستحمل نفس المعاني المحددة في سياسة التعريفات العامة؛
- ٢-١ باستثناء ما يقتضيه سياق النص، تنطبق المبادئ التالية في تفسير المصطلحات والمفردات المستخدمة في هذه السياسة:
- (أ) الكلمات التي تدل على المذكر أو المؤنث ستشمل الجنس الآخر، كما سيضمّن المفرد الجمع والعكس صحيح.
- (ب) وردت عناوين الفقرات أو البنود لتسهيل الرجوع والإشارة إليها فقط وليس لها أثر على معاني هذه السياسة.
- (ج) الإشارة إلى إشعار أو إخطار تعني إشعار أو إخطار كتابي.
- (د) تُشكل الجداول وأي مرفقات أو ملحقات جزءاً من هذه السياسة.
- (هـ) إن الإشارة إلى أي طرف تشمل المنفذين والمديرين القضائيين الخاصين بذلك الطرف وورثته والمتنازل لهم المسموح بهم قانوناً.
- (و) الكلمات والعبارات التي تدل على أشخاص طبيعيين تشمل في معناها المؤسسات والشركات البسيطة، والشركات الأخرى بمختلف أشكالها، والجمعيات، والحكومات، والسلطات والهيئات الحكومية والمحلية.

٢ أهداف السياسة

يتلخص الغرض من هذه السياسة في تقديم التفاصيل المتعلقة بالاستعمال الصحيح لخدمات السجل، بما في ذلك خدمات بروتوكول التوفير القابل للتوسع (EPP) وخدمات معلومات أسماء النطاق (Whois) وخدمات فحص معلومات أسماء النطاق، ولشرح مبادئ الاستخدام المقبول لتلك الوظائف. وقد تم تطوير هذه السياسة من قبل الإدارة من أجل توضيح الاستعمال المناسب لأنظمة السجل للمستخدمين.

٣ الالتزام بالسياسة

على المسجلين الالتزام بكافة السياسات كما لو أنها قد أدرجت ضمن اتفاقية السجل-المسجل وتشكل جزءاً منها. وفي حال حدوث أية اختلافات بين أحكام هذه السياسة واتفاقية السجل-المسجل بخصوص المسائل ذات الصلة، تعطى الأولوية لأحكام هذه السياسة.

٤ المبادئ

تم تطبيق هذه السياسة للحفاظ على سلامة واستقرار نظام السجل لكافة المستخدمين، ومن أجل توفير الوصول العادل والمتكافئ الى نظام السجل لجميع المسجلين.

٥ الإرشادات

١-٥ أمن النظام والشبكة

يُحظر إنتهاك أمن أنظمة السجل والشبكة، ويؤدي ذلك إلى المسائلة الجنائية و/أو المدنية. وسوف تحقق الإدارة بالحوادث التي تنطوي على إنتهاكات أو التي يمكن أن تنطوي على ذلك، وسوف تساهم في إنفاذ القانون عند الاشتباه بانتهاك جنائي. وتتضمن أمثلة انتهاكات الأنظمة أو أمن الحماية، على سبيل المثال لا الحصر، على ما يلي:

١-١-٥ الوصول غير المصرح به إلى البيانات أو الأنظمة أو الشبكات واستخدامها، بما في ذلك أية محاولة للتأكد من أو مسح أو اختبار قابلية اختراق نظام أو شبكة، أو إجراءات خرق الأمن أو التوثيق بدون تصريح واضح من الإدارة؛

٢-١-٥ المراقبة غير المصرح بها للبيانات أو حزم المعلومات على أية شبكة أو نظام بدون تصريح واضح من مالك النظام أو الشبكة؛

٣-١-٥ التدخل في الخدمة لأي مستخدم أو مستضيف أو شبكة بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، إرسال بيانات والقيام بعمليات متكررة على أنظمة السجل والشبكة بغرض تعطيل وظائف أنظمة السجل أو تخريب البيانات، الإغراق بالرسائل البريدية بقصد ملئ صندوق البريد الإلكتروني، والمحاولات المقصودة لتحميل النظام بشكل مفرط أو مهاجمة البث والإرسال.

٢-٥ عدم التدخل بالخدمات

لا يحق لأي مستخدم استعمال أنظمة السجل للأفعال التي تحد أو تمنع أي شخص من استعمالها أو الانتفاع من الشبكة أو أية خدمة أو منتج، بما في ذلك خدمات السجل الخاصة بالإدارة.

٣-٥ سلامة الشبكة

لا يحق لأي طرف أن يقوم فعلا أو يحاول للقيام بالتلاعب بالثبوت من المستخدمين أو بأمن أية شبكة أو حسابات أو اختراق إجراءات الأمن الخاصة بنظام السجل أو

التي يتم الوصول إليها من خلاله. ويشتمل ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الدخول إلى البيانات غير المخصصة لمثل هذا المستخدم، وتسجيل الدخول إلى خادم أو حساب لم يُصرح لمثل هذا المستخدم بشكل واضح الدخول إليه، وتزوير اسم المستخدم أو كلمة المرور، واختبار أمن الشبكات، وتنفيذ أي شكل من أشكال المراقبة على الشبكة، الأمر الذي سوف يعترض بيانات غير مخصصة لمثل هذا المستخدم. وبالإضافة إلى ذلك، لا يحق لأي طرف خرق الأمن أو التدخل بأية اتصالات عبر الإنترنت أو عرقلتها بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، الدخول إلى بيانات غير مخصصة لمثل هذا المستخدم أو تسجيل الدخول إلى جهاز خادم أو حساب غير مصرح لمثل هذا المستخدم الدخول إليه.

ولأغراض هذه الفقرة، يشتمل مصطلح "التدخل"، على سبيل المثال لا الحصر، على البحث عن منافذ، إغراق الشبكة برسائل التحكم للإنترنت ping، تزوير حزم المعلومات (packet spoofing)، ومعلومات التوجيه المزورة، والمحاولات المقصودة لتحميل الخدمة بشكل مفرط، ومحاولات تدمير مستضيف معين. وأخيراً، لا يحق لأي طرف الانتفاع بنظام السجل فيما يتعلق باستعمال أي برنامج أو نص مكتوب أو أمر أو إرسال رسائل مصممة للتدخل بجلسة طرفية للمستخدم بواسطة أية وسيلة، عبر الشبكة المحلية كانت أو عبر الإنترنت.

٤-٥ الإنفاذ

قد تقوم الإدارة، حسبما تراه مناسباً، بتعليق أو إنهاء خدمة (خدمات) المستخدم بسبب انتهاكه لهذه السياسة في أي وقت وبدون إنذار، إلا أن الإدارة ستحاول العمل مع المستخدمين على حل الانتهاكات وضمان عدم تكرار هذه الانتهاكات قبل إنهاء الخدمة.

٥-٥ محدودية المسؤولية

لن تكون الإدارة مسؤولة تجاه أي مستخدم لنظام السجل أو أي عميل أو أي طرف ثالث عن أية أضرار مباشرة وغير مباشرة خاصة أو ذات صلة بالأفعال المتعلقة بهذه السياسة، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، أية خسائر في الأرباح، أو توقف الأعمال، أو فقدان البرامج أو البيانات الأخرى، أو خلاف ذلك، حتى وإن سبق إبلاغ الإدارة حول إمكانية حدوث مثل هذه الأضرار.

٦-٥ الرقابة

سوف تعمل الإدارة مع جميع مستخدمي نظام السجل لضمان الالتزام بهذه السياسة. وسيتم تحقيق ذلك عن طريق مراقبة عدد ونوع العمليات التي يتم تنفيذها من قبل مستخدمي نظام السجل. وبالنسبة للمستخدمين، الذين يتجاوزون الحد المسموح بشكل غير مقبول، حسب تقدير مشغل السجل، فقد يُسمح لهم بالوصول إلى نظام السجل بشكل مؤقت أو تعليق أو تقييد وصولهم أو سحبه منهم. ويمكن كذلك إرسال إخطار إلى المسجل المعتمد الذي لا يمثل لهذه السياسة بخصوص الانتهاك المادي المحدد في اتفاقية السجل-المسجل.

٦ مراجعة السياسة

قد تقوم الإدارة بتحديث هذه السياسة في أي وقت وفقاً لما تراه ملائماً، بما في ذلك التحديث بغرض التوضيح.